

فغلا او يقول قولاً غير الله ورسوله او يخالف المثلون ان ذلك لا يكون الا من كان في
 كالتجويد للصم والتمسح بالكتابين الزمان مع احتياجهما في اعيادهم او
 يكون ذلك القول او الفعل لا يتم معه العلم بالله قال هذا ان الضمان وان لم يكونا
 جملًا بالله فهمما علم اننا علمًا كما في منسج من الايمان فاما من نفى صفة من
 صفات الله الذاتية او وجدها مستصيرة في ذلك هو له ليس يعلم ولا فادرك ولا
 مزيد ولا يتكلم ويشبه ذلك من صفات الكمال الواجبه له تعالى فقد نفي عن صفات
 الاجتماع على كثر من نفى عنه تعالى الوصف بها واعراضها عنها وعلى هذا العمل
 نحو من قال ليس لله كلام فهو كافر وهو لا يقدر المناولين كما قرئناه فاما
 من جعل صفة من هذه الصفات فاختلف العلماء ها هنا ففكره بعضهم وحلى
 ذلك عن جعفر الطبري وغيره وقال به ابو الحسن الاشعري مرة وذهب
 طائفة لان هذا لا يخرج عن اسم الايمان واليه يرجع الاشعري قال لانه لم يعقد
 ذلك اعتقاداً بقطع بصوابه وبراءه ديناً وشرفاً وانما يكفر من اعتقاد ان يقال
 حق واجبها ولا يحدث السواد وان النبي صلى الله عليه وسلم اما طلب منها
 التوحيد لا غير وحديث القائل ليس قدرا لله تعالى وفي رواية لعلي اصل الله
 ثم قال ففقر الله له فالواو لو بوجه اكثر الناس على الصفات ولو شقوا
 لما وجدوا من بعلمها الا الاقل وقد اجاب الاخر عن هذا الحديث بوجه
 منها ان قد ربي قد رولا يكون شكه في الفكر على اجابته بل في نفس

الذي لا يعلم الا بالسمع ولعله لم يكن ورد عند غيره شرح ففهم من مجاز العفو
 او يكون قد ربي معنى صديق ويكون ما فعله بنفسه انما علمها وعمتها العصبية
 وقبل ما قاله وهو غير ما قيل لجلاله ولا صايط للقطه مما استولى عليه
 الخرج والحشية التي اذ هبت لبته فلم يواخذ به وقيل لهدا حاز كل امر
 العرش الذي صورته الشك ومعناه الحقيقي وهو يسي جاهل العارف وله
 امثله في كلامهم له قوله لعله يتذكر او يحسن وقوله وانما يادرك على هدى او
 في ضلال يبين فاما من انت الوصف ونفي الصفة فقال قول عالم ولكن
 لا يعلمه وشكلم ولكن لا كلام له وهكذا في سائر الصفات على مذهبي المعتزلة
 فمن قال بالمال لا يوديه اليه قوله ويسوفه اليد مذهبه كثره لانه اذا
 العلم انتفى وصفت عالم اذا بوصف بعالم الا من له علم على انهم صرحوا عنده
 بما ادى اليه قولهم وهكذا عند هذا سائر فرق اهل النابيل المشبهة
 والفدرية وغيرهم ومن لم يراخذهم مال قولهم ولا الزمهم موجبهم
 كدبر اهانهم قال لانهم اذا وقفوا على هذا فالواو لا يقول ليس بغيره
 منفي من القول بالمال الذي الرسموه لنا ونعقد نحن وانتم انه كسر
 بل نقول ان قولنا لا يؤول اليه على ما اصلناه فعلى هذين المأخذين
 اختلف الناس في اهان اهل النار واذا فهمته انصح للموجب
 لا خلاف الناس في ذلك والصواب ترك اهانهم والاعراض عن الجيم